



دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ١٢٠٢٥/١٢ د
 بخصوص توريد مواد صحية متعددة بالاستيل PVC
 لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ١٥/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود لمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٣ - الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .

٤ - الاعلان الخاص بالملف رقم ١٢٠٢٥/١٢ د .

٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب التصر .

المادة الثانية :

١- التأمينات الأولية : ١٢٤٠٠٠٠٠ لـ.س فقط اثنا عشر مليون واربعمائة ألف نيرة سورية لا غير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠%) عشرة بانهائة من قيمة الاحالة تقدم في احتساب المصرف في شركة النفط أو بموجب كفاله أو حوانة مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد : ٩٠ يوماً من تاريخ أمر التباهة .

٤- مكان التوريد : أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

٥- آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدواد انسي بيوم الأحد الواقع في ٢٣/٣/٢٠٢٥ .

٦- موعد جلسه فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢٤/٣/٢٠٢٥ الساعة ١٠ صباحاً في مبنى الإدارة العامة لشركة النفط بمشروع دمر الطابق ١٢ .

٧- قابلية التجزئة : الطلبيه قابلة للتجزئة وفق البنود .

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلقين مغلقين ومختمتين ويوضع هذان المغلقان في ملف ثالث مغلق ومختم معنون باسم الشركة التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .

اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويحتوي:

- ١-١ التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب بطاقة او حواله مصرفيه او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . او تقديم ما يثبت الاعفاء منها . وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات باتفاق و التضامن بينهم .
- ١-٢ تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (النحوية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (الماли والقانوني و دفتر الشروط الفنى) موقعين و مختومين على كافة صفحاتهم).
- ١-٣ تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً تصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً ولا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب.
- ١-٤ شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥ شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦ سجل على (لاحكم عليه) حيث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٧ تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم إبلاغه ومراسلته عليه لكافة إجراءات المنف . وبعتبر هذا العنوان متزماً عنه ونحوه غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتلبيفات له على موطنها الأول صحيحة حكماً .
- ١-٨ تصريح خطى بأن المواد المطبوبة جديدة وغير مجدهة ومتوفرة بالأسواق المحلية .
- ١-٩ تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع او مؤسسة او مكتب فرعى في اسرائيل والذى يشتري فى اي مؤسسة او هيئة فيها ولا يكون طرف فى اي عقد للصناعة او التجميع او الترخيص او المساعدة الفنية مع اي مؤسسة او هيئة او شخص فى اسرائيل ولا يزاول مثل هذا النشاط فى اسرائيل سواء بشخصه او عن طريق وسيط ولا يساهم بشكل من الأشكال فى دعم اسرائيل او مجدها الحربى وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ عام ٢٠٠٤ .
- ١-١٠ تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١١ تقدم كافة الوثائق الواردة من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١-١٢-١ طلب اشتراك بالملف منصقاً عليه الطوابع النحوية بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س..
- ١-١٣-١ ختم وتوقيع الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط النحوية والقانوني بعد اسلامتها بكافة المعلومات المطبوبة .
- ١-١٤-١ إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١-١٥-١ على العارض تقديم كافة الوثائق المطبوبة أعلاه حرصاً على إنتهاء جراءات الشراسة في جنسة محددة بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٥ .

٢- المغلف الثاني:

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الأفرادية والأجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبى إذا كانت التوريدات ومتطلبات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المعلى سيكون على سؤولية العارض وسيتمأخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى:

- ١- تقديم عرض متافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط النحوية والقانوني و دفتر الشروط الفنى والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة نموعد الأغلاق . وكل عرض يأتي بعد موعد الاخلال سيهلك .
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الاصيلية كاملة و تسجيدها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة نموعد الأغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقديه كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨٠ من القيمة الإجمالية للتعاقد .
- ٢- نفقات إصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٣- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية وإنبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الأغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العرض بطلب خططي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى
- ٢- يبقى العارض المرشح للأراء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الإراسع .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإراسع مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام يوماً من تاريخ تبليغه الإحاله عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو استئراه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خططي أو بالفاكس أو البريد الإلكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / ١ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة : مع مراعاة أحكام المادة / ١٥ / الثانية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة ذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يتحقق بالجهة العامة أي ضرر على ان لا تقل الغرامة اليومية / ١٪ / واحد بالآلاف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠٪ / عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسلیمه شريطة تحقق الشرطين المحتلزمين الآتيين:

- (أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواجه المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى الممنوحة .

- ٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالثيرة السورية في حال تقديم العرض بالثيرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال . أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالثيرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ((اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الأولى)) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي عن أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٧- الضمان:


- ١- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع .
- ٢- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يودي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- لا تقترب صفة المتعهد المرشح إلى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .
- ٤- تعديل العقد:
- ٥- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٪ % ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٥٪ % خمسة وعشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .
- ٦- يعطي المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

- ١١- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوباً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٢- يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة
- ١٣- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام انماطين /٦٢ - ٦٤/ من القانون رقم /١٥/ لعام ٢٠٠٤ وانماط /٢٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام / ٢٠٠٤


دمشق في / ٢٠٢٤/


المدير التجاري


معاون المدير


رئيس دائرة المشتريات الداخلية


رئيس شعبة المشتريات الداخلية
مسؤول الملف


المدير العام

استماراة للملف رقم ٢٠٢٥/١٣ د
بخصوص توريد مواد صحية متنوعة بلاستيك PVC
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مختلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلى :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ٢٠٢٥/١٣ د .

٣ - موضوع الملف: توريد مواد صحية متنوعة بلاستيك PVC.

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٣ .

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٣/٢٤ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢ .

عملة العرض :

٦ - الموطن المختار :

المدينة :

الشارع :

فاكس :

الحي :

اسم الشخص :

٧ - مدة التوريد: ٩٠/٩٠ يوماً من تاريخ أمر المباشرة.

٨ - مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .

٩ - أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة في الأسواق المحلية .

١٠ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تفيذياً ولا أكون عضواً في المكاتب التنفيذية للأداره انمحني ضمن محافظتي أو عضواً في مجلس الشعب .

١١ - أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل و نست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للتصنيع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و أنا لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من الإشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٢ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط الفنى والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى و أرفقهم موقعين ومحظيين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم